الدرس الثامن

السهو في الصلاة :

السهو هو النسيان ، فإذا سهى المصلى في صلاته ، بأن زاد في صلاته ، أو نقص، أو حصل عنده شك في زيادة أو نقص، فيشرع له سجود السهو.

فلو زاد شيئًا في صلاته سهوًا، بأن زاد قيامًا ، أو ركوعًا، أو قعودًا، أو نحو ذلك فإنه يسجد سجدتين للسهو بعد السلام .

كذلك لو نقص من صلاته سهوًا ، بأن ترك شيئًا من أفعال الصلاة أو أقوالها ، فإن كان الذي تركه ركنًا ، فإن ذكره قبل أن يشرع في قراءة الركعة التالية ، فإنه يعود ويأتي بذلك الركن وبما بعده ، ويسجد للسهو. وإن ذكره بعد شروعه في قراءة الركعة التالية، بطلت الركعة التي تركه منها ، وقامت الركعة التي تليها مقامها.

وإن لم يعلم بالركن المتروك إلا بعد السلام ، فإن لم يطل الفصل ، أتى بركعة كاملة وسجد للسهو ، وإن طال الفصل ، أو انتقض وضوؤه ، أعاد الصلاة من جديد.

وإن نسي واجبًا ، مثل: الجلوس للتشهد الأول ، أو نحو ذلك من واجبات الصلاة ، فإنه يسجد سجدتين للسهو قبل السلام.

أما في حالة الشك ، فإن شك في عدد الركعات ، بأن شك مثلاً ، هل صلى ركعتين أم ثلاثًا ، فإنه يبني على الأقل ، لأنه المُتَيَقَّن عنده ، ويسجد للسهو قبل السلام. وإن شك في ترك ركن ، فإنه يفعل كما لو تركه ، فيأتي به وبالذي بعده ، ويسجد للسهو.

وإن غلب على ظنه احتمالاً ، بأن رجح أحد الأمرين ، فإنه يعمل بغلبة ظنه ، ويسجد للسهو.